

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل وكلمة إنما تفيد الحصر أي تثبت المذكور وتنفي ما عداهم وكذلك تعريف الصدقات بأل فإنها تستغرقها فلو جاز صرف شيء إلى غير الثمانية لكان لهم بعضها لا كلها وروي عن زياد بن الحارث الصداء قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة فقال إن الله لم يرخص بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك رواه أبو داود وقال أحمد إنما هي لمن سماه الله تعالى وجوز الشيخ تقي الدين الأخذ من الزكاة لمحتاج لشراء كتب علم نافع لمصلحة دينه ودنياه منها قال في شرح الإقناع قلت ولعل ذلك غير خارج عن الأصناف الثمانية لأن ذلك من جملة ما يحتاجه طالب العلم وكنفخته الأول من الأصناف الثمانية فقير بدأ به اتباعاً للنص ولشدة حاجته وهو أسوأ حالا من المسكين لبداءته سبحانه وتعالى به وإنما يبدأ بالأهم فالأهم قال تعالى أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأخبر أن لهم سفينة يعملون فيها وقد سأل النبي صلى الله عليه وسلم المسكنة واستعاذ من الفقر فقال اللهم أحييني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرنى في زمرة المساكين رواه الترمذي ولا يجوز أن يسأل شدة الحاجة ويستعيز من حالة أصلح منها ولأن الفقير مشتق من فقر الظهر فعيل بمعنى مفعول وهو الذي نزع فقره فقره فانقطع صلبه وهو أي الفقير من لم يجد نصف كفايته وكفاية عونه